محاضرة رقم ٣

في مادة: العلاقات السياسية الدولية

الفرقة الثالثة: شعبة اقتصاد

بعنوان:

الحرب والسلم وأثرهما في العلاقات الدولية

د. إبراهيم زكريا الشربيني

الفصل السادس

الحرب والسلم وأثرهما في العلاقات الدولية

ما هو المقصود بالحرب وما هي الأسباب التي تؤدي إلى نشوبها؟

يعرف الحرب بمفهومه البسيط: بأنه استخدام القوة والعنف المسلح المنظم فيما بين الجماعات الإنسانية.

ويعرف الحرب بالمعنى الدولي: بأنه صراع مسلح بين دولتين أو فريقين من الدول ينشب لتحقيق مصالح وطنية، وهي حالة قانونية معترف بإمكانية قيامها.

- ولهذا فالقوة تكون ضرورية في كل مجتمع لفرض القانون ومعاقبة من يخالفونه.

- ويرى (كلسن) أن اللجوء إلى القوة في سبيل إعادة الحق إلى أصحابه هو أمر مشروع، وبين بأن ليس كل عدوان أمر غير مشروع كما أن ليس كل حرب دفاعية تعتبر مشروعة إلا إذا وضح الهدف الذي ثارت من اجله،

- ولأن الحرب تعتبر ظاهرة مرافقه للعلاقات الدولية، فما هي الأسباب التي تؤدي إلى نشوب الحرب؟

الأسباب الي تؤدي إلى نشوب الحرب

١-الأسباب الاقتصادية: لقد كان السبب الأول لنشوب الحروب منذ فجر التاريخ إلى يومنا هذا هو البحث عن لقمة العيش والمسكن والأرض الخصبة والأمن ، فمعظم الحروب التي سجلها التاريخ كان أهم دوافعها وأسبابها هو الاقتصاد.

- وبمرور الأيام وتغير أنماط الحياة اتسع مفهوم الاقتصاد باعتباره سببا من أسباب الحروب، حيث سعت الدول التي تحقق لديها فائض في الإنتاج إلى البحث عن أسواق لتصريف هذا الفائض، وبالتالي الحصول على عوائد مادية تحقق نموا وتطوراً وتقدماً يعطي هذه الدول مكانة متقدمة على غيرها من الدول.

- وبسبب هذا المفهوم البسيط قامت معظم الحروب التي زعزعت استقرار النظام الدولي وأوجدت خلخلة في العلاقات الدولية على مر الأزمان.

- ولقد كانت الأسباب الاقتصادية وراء الحركة الاستعمارية التي شهدها العالم في القرون الأربع الأخيرة منذ بداية القرن السابع عشر حتى منتصف القرن العشرين

- وكانت السبب في قيام الكثير من الحروب التي تشنها الدول العظمى والمغطاة بأسباب سياسية مثل الحرب العالمية الأولى والثانية وحرب الخليج الثانية والثالثة.

- لذلك فالعوامل الاقتصادية تعتبر سبب مهم جدا في نشوب الحرب وقيام التوترات بين الدول.

٢-الأسباب الاجتماعية:

-تعبر العوامل الاجتماعية من الأسباب المهمة التي لا يمكن تجاهلها لقيام الحروب فالاضطرابات وعدم الاستقرار الناتج عن ضعف تماسك الشعب وانتفاء الوحدة الوطنية قد يدفع بعض القادة لشن الحروب لجمع صفوف أبناء شعبهم وتوحيدهم تحت راية واحدة يكون هدفها الدفاع عن بلادهم وحمايتها مما يساهم في جمع كلمتهم ولم شملهم.

٣-الأسباب الدينية:

ومن التاريخ شواهد كثيرة على الحروب الدينية مثل الحروب التي وقعت بين الرومان والكاثوليك وبين روسيا والدولة العثمانية.

٤-الأسباب الأيديولوجية:

-نشبت حروب كثيرة في التاريخ لأسباب ثقافية وحضارية وأيديولوجية كان الهدف منها هو نشر هذه الأيديولوجيات والثقافات، والصراع الحضاري والثقافي مستمر ومتصل وقد أخذ يتطور ويأخذ أبعاد جديدة بسبب الأحداث الدولية الهامة التي أصابت العالم في بداية هذا القرن وخاصة بعد أحداث ١١ أيلول ٢٠٠١ في الولايات المتحدة وما صاحبها من تغيير للمفاهيم والسياسات لكثير من القضايا الأيديولوجية.

٥-الأسباب السياسية:

أيضاً تعتبر الخلافات على الحدود السياسية أو الأمنية أو اختلاف الأنظمة من الناحية الأيديولوجية التي تؤدي إلى توترات مستمرة بين الدول والتي تؤدي بالتالي لقيام الحروب.

نستطيع القول بأن القانون الدولي التقليدي قد اعتبر الحرب واستعمال القوة عملا مشروعاً تستطيع أي دوله أن تستخدمه ضد أي دوله أخرى من أجل تحقيق أهدافها ومصالحها أو احتلالها وضم الإقليم المحتل إلى أراضيها.

وبناء على ذلك فإن الاستعمار والغزو هما أعمال مشروعه وقد انطلق القانون الدولي في تشريعه هذا من أفكار الدول الأوروبية التي صاغت بنوده وقواعده بما يضمن مصالحها ويحقق أهدافها ويضفي الشرعية على أعمالها الاستعمارية في أرجاء المعمورة لذلك فقد صيغت بنود هذا القانون ليتناسب مع رغبتها ويحل مشكلتها في اقتسام الأقطار التي تم استعمارها، لذلك فقد صاغ الفقهاء المبادئ والنظم القانونية التي تؤيد هذه الأهداف وتضفي عليها الشرعية.

استخدام القوة في العلاقات الدولية :

-بعد أن ذاقت البشرية مرارة الحرب العالمية الأولى تعالت الصيحات وتضاعفت الجهود من أجل إنشاء مؤسسه دولية تنظم العلاقات بين الشعوب والدول وتكفل سيادة وانشار السلام وانهاء الحرب.

- ولهذا السبب تم تكوين لجنة من مندوبين عن الدول الخمس العظمى في ذلك الوقت (الولايات المتحدة، إنجلترا، فرنسا، اليابان، إيطاليا) وأنهت أعمالها في ١٣ فبراير ١٩١٩ ووضعت أسس إنشاء ما عرف بنظام "عصبة الأمم" في ميثاق دولي عرف بعهد عصبة الأمم وكان يتألف من مقدمة و ٢٦ مادة.

أهداف عصبة الأمم:

احتوت مقدمة ميثاق عصبة الأمم على الأهداف التالية:

١- سيادة الأمن والسلم بين الدول ومنع الحروب. ٢- تنشيط التعاون الدولي.

المبادئ الي قامت عليها عصبة الأمم:

نص الميثاق على العديد من المبادي التي يجب أن تلتزم بها الدول الأعضاء لتحقيق هذه الأهداف من خلالها:

١-الالتزام بعدم اللجوء إلى الحرب. ٢-أن تكون العلاقات الدولية مبنية على أساس العلانية والصراحة والعدل.

٣-أن تكون قواعد القانون الدولي هي أساس التعامل بين الدول ٤-إتباع العدالة واحترام المعاهدات.

- و بالرغم من ذلك كله فقد وجدت الدول أن هذا الميثاق غير كاف لمنع اللجوء إلى الحرب، ولهذا اتفقت على عقد ميثاق باريس عام ١٩٢٨ والذي كان من أهم بنوده:

- **المادة (١) والتي تنص على: أن جميع الدول يجب أن تمتنع عن اللجوء إلى الحرب كوسيلة رئيسة لحل المنازعات.**

- **المادة (٢) التي نصت على ضرورة البحث عن الوسائل السلمية لحل المنازعات الدولية.**

– وقد وقع على هذا الميثاق وشاركت فيه دول من مختلف قارات العالم وكان هدفه منع اللجوء إلى الحرب كخيار رئيسي ووحيد. ومع ذلك وقعت الحرب العالمية الثانية. وبعد أن عانت البشرية من ويلاتها تنادت الأمم مرة أخرى لإنشاء منظمة دولية تحفظ الأمن والسلم الدوليين.

نشأة هيئة الأمم المتحدة:

- تم إنشاء هيئة الأمم المتحدة بعد أن تمت الموافقة على جميع مواد ميثاقها البالغ عددها (١١١) مادة في يونيو١٩٤٥ وبذلك أعلن عن ميلاد ميثاق الأمم المتحدة،

-وبذلك يعتبر العالم أنه قد أحرز تقدما كبيرا بعد الحرب العالمية الثانية حيث نجد أن المادة الثانية من ميثاق الأمم المتحدة قد حرمت اللجوء إلى التهديد أو استخدام القوه إلا في حالة الدفاع الشرعي عن النفس.

موقف القانون الدولي من استخدام القوة:

-يرى القانون الدولي أن عبارة (تحريم استخدام القوة) هي أوسع من عبارة (تحريم الحرب) ذلك لأن استخدام القوه يشتمل على اللجوء إلى الحرب أو أي طريقة ووسيلة أخرى غير الحرب (جميع أنواع الحروب) وتفسر الحرب بأنها معارك مسلحة بين دولتين أو أكثر، حيث أن القانون الدولي يفترض شرطين لوجود الحرب هما:

١–وجود معارك مادية ٢–إعلان الحرب من جانب واحد على الأقل،

وينتج من إعلان الحرب من قبل طرف من الأطراف آثار مهمة مثل:

١- تغير حالة السلم إلى حالة الحرب.

٢- الحياد بالنسبة للدول غير المشتركة بالحرب.

٣- بطلان المعاهدات والاتفاقيات المعقودة بين الدولتين المتحاربتين.

الوسائل السلمية لحل النزاعات الدولية:

-وضع المجتمع الدولي عدة وسائل سلمية لحل النزاعات الدولية أهمها:

١-**المفاوضات:** وهي إحدى الطرق الدبلوماسية لحل أي نزاع قد ينشب بين دولتين ويقوم به عادة المبعوثون الدبلوماسيون للدول المتنازعة وهي من أفضل الطرق لحل المنازعات.

٢-**الوساطة:** حيث تقوم دولة (طرف ثالث) ليس لها علاقة بالنزاع بإجراء مفاوضات بين الطرفين المتنازعين والعمل على تقريب وجهات النظر لحل الخلاف.

٣-**التحقيق:** ويتم من خلال لجنة محايدة تكون مهمتها التحقيق في موضع النزاع وإظهار الحقائق والبينات بالإضافة إلى التحري الموضوعي عن تفصيلات الوقائع المادية. وقد أنشئ هذا الأسلوب بموجب اتفاقية لاهاي عام ١٨٩٩ وسجل تقدماً حقيقياً بفضل الولايات المتحدة الاميريكية التي وقعت عدة معاهدات تنص على اللجوء إلى التحكيم، ثم بعد ذلك إجراء النقاش حولها بعد أن تكتب اللجنة تقريرها وتستمتع لتلاوته من قبل اللجنة ويترك للدولتين المتنازعتين حرية الأخذ بما ورد فيه وتسوية الخلاف أما مباشرة أو بواسطة التحكيم وقد وردت هذه الطريقة في مؤتمر لاهاي عام ١٨٩٩ بالإضافة إلى أن معاهدة لاهاي فسرت معنى الوساطة والتحقيق والتحكيم في عام ١٩٠٧.

٤-**المساعي الحميدة:** وهو أن تقوم دولة متبرعة قد تكون صديقة للطرفين من ذات نفسها ودون الطلب منها بمحاولة التقريب بين دولتين بينهما نزاع وذلك بدون أن تشترك هذه الدولة بالمفاوضات بصورة مباشرة بين الدولتين المتنازعتين بالإضافة إلى أنها لا تقدم حل للنزاع القائم، وهنا لابد من الإشارة إلى أنه ليس بين الوساطة والمساعي الحميدة سوى فارق بسيط وهو التدخل الذي يتضمن اقتراحاً بإيجاد تسوية.

٥-**التوفيق:** ويتم ذلك عن طريق إحالة النزاع إلى لجنة محايدة مهمتها تقديم تقرير إلى الطرفين يتضمن اقتراحات واضحة من أجل إجراء تسوية بينهما . وقد أنشئ هذا الأسلوب بموجب عدة معاهدات عقدت بعد عام ١٩١٩ م.

٦- **التحكيم:** وهو أسلوب قانوني أو قضائي وهو أسلوب نموذجي لمجتمع العلاقات الدولية حيث أن الحكم يصدر قراره استنادا إلى القانون ويعد قرار الحكم الزاميا للطرفين عملا بأحكام المادة (٨١) من اتفاقية لاهاي ونهائياً أي أنه غير قابل للاستئناف، لذلك يجب على الطرفين الانصياع له وتنفيذ مضمونه.

- والتحكيم يعد إجراءً تعاقدياً، لذلك فإنه لا بد من عقد اتفاق بين الدول المعنية ويسمى هذا العقد "اتفاق التحكيم" ويصبح كالمعاهدة وبموجبة يتم تحديد مهمة المحكمين واختصاصاتهم وعلى المحكمين عند تسوية أي نزاع التقيد بالتفسير.

أما من ناحية القضاء الدولي: فتقوم به محكمة العدل الدولية التي أسست عام ١٩٤٥ والتي تعتبر الأداة القضائية في الأمم المتحدة وتتكون من قضاه مستقلين من أصحاب الخبرة والكفاءة وعددهم (١٥) قاضياً ومدة العضوية (٩) سنوات.

وقد نصت المادة (٣٨) من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية (على أن المحكمة تفصل في المنازعات التي ترفع إليها وفقا لأحكام القانون الدولي مطبقة في هذا الخصوص ما يلي:

١-الاتفاقيات الدولية العامة والخاصة.

٢-مبادئ القانون العامة التي أقرتها الأمم المتحدة.

٣-العادات الدولية المرعية.

٤-أحكام المحاكم ومذاهب كبار المؤلفين في القانون العام.

٥-تطبيق مبادئ العدل والإنصاف إذا وافق أطراف الدعوى على ذلك.

الفصل السابع

هيئة الأمم المتحدة ودورها في العلاقات الدولية

- عقدت الدول المنتصرة وهي: الولايات المحتدة، بريطانيا، روسيا، الصين، عدة اجتماعات من أجل تحقيق هذه الأهداف وعندما تأكدت بوادر النصر عقد مؤتمر سان فرانسيسكو في أواخر أبريل عام ١٩٤٥، استمر هذا المؤتمر شهرين كاملين حضرته حوالي خمسين دوله وأخرج إلى النور ميثاق الأمم المتحدة مؤلفا من (١١١) مادة مقسمة إلى ١٩ فصلا. وتم التوقيع علية في ٢٤ أكتوبر عام ١٩٤٥ فصار نافذ المفعول.

الأهداف التي أنشئت من أجلها الأمم المتحدة:

١-المحافظة على الأمن والسلم الدوليين مع عدم التدخل في الشؤون الداخلية لأية دولة إلا إذا خرجت عن النطاق الوطني وصارت تمس مصالح الدول الأخرى.

٢-منع اللجوء إلى القوة في حل المنازعات الدولية التي يمكن أن تهدد السلم والأمن الدوليين ومن الوسائل السلمية، المفاوضات، التحقيق، والتوفيق، التحكيم، والقضاء.

٣-احترام القانون الدولي والعدالة والتقيد بمبادئ القانون الدولي.

٤-التسامح وحسن الجوار وحق الشعوب بالمساواة وتقرير المصير.

٥-نشر التقدم الاجتماعي والرفاهية الاقتصادية عن طريق رفع مستوى الحياة ومكافحة البطالة ومحاولة حل المشكلات الاقتصادية والاجتماعية والصحية وتعزيز التعاون الدولي في ميدان الثقافة والتعليم.

شروط قبول الأعضاء في الأمم المتحدة:

١-أن تكون الدولة مستقلة وذات سيادة. ٢-أن تكون محبة السلام. ٣-أن تقبل بالالتزامات الواردة في الميثاق.

الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة:

١-مجلس الأمن:

وهو الأداة التنفيذية والذراع الرئيسية لهيئة الأمم المتحدة ويختص مجلس الأمن بحفظ السلم والأمن الدوليين وما يرتبط بذلك،

دور مجلس الأمن:

لكي يتضح لنا الدور الفاعل والرئيسي لمجلس الأمن في العلاقات الدولية يجب معرفة ما يلي:

١-أن للمجلس نوعان من الاختصاصات في حفظ الأمن والسلام الدوليين وهما حل النزاعات سلمياً والاختصاص الآخر هو حلها بالقمع والقوة.

٢- لمجلس الأمن الحق في أن يقرر أن هذا أو ذاك هو إخلال بالأمن والسلم الدوليين.

٣-للمجلس الحق في التدخل بالشكل الذي يراه مناسباً من أجل المحافظة على الأمن والسلم الدوليين وإعادة الأمور إلى نصابها.

٤-يمتلك المجلس سلطة واسعة جدا من حيث تقدير معنى العدوان والأعمال المخلة بالأمن والسلم الدوليين فليس هناك ضوابط يلتزم بها أو حدود تحبط أو تخفض من صلاحيته في ذلك.

٥-قرارات المجلس بخصوص استعمال القوة أو عدمها هي قرارات ملزمة لجميع الدول الأعضاء واجبة التنفيذ.

٦- ومما يدخل في بيان الصلاحيات الواسعة لمجلس الأمن ودوره الفاعل في العلاقات الدولية أن له الحق في الاشتراك مع الجمعية العامة للأمم المتحدة في قبول الأعضاء الجدد وانتخاب أعضاء محكمة العدل الدولية وانتخاب الأمين العام للأمم المتحدة.

-مما سبق يتضح لنا أهمية دور مجلس الأمن حيث أنه العمود الفقري لهيئة الأمم المتحدة كفاعل رئيسي في العلاقات الدولية،

-إلا أن حق استعمال "الفيتو" جعل العلاقات الدولية برمتها رهينة لمصالح الدول صاحبة هذا الحق مما يحول دور مجلس الأمن والأمم المتحدة بشكل عام من فاعل رئيسي إلى فاعل ثانوي بل هامشي في مجال العلاقات الدولية.

ـأسباب سيطرة الولايات المتحدة على الامم المتحدة:

ونتيجة لسيطرة الولايات المتحدة على العالم كقطب رئيسي سيطرت أيضاً على الأمم المتحدة وجعل قراراتها رهينة لرغباتها وأهوائها ومصالحها، وخاصة بعد انهيار الاتحاد السوفيتي واضمحلال الأيديلوجية الشيوعية لبسط سيطرتها على هيئة الأمم المتحدة وذلك لعدة أسباب:

١ـإعطاء صفة الشرعية لقراراتها في بسط نفوذها وهيمنتها على العالم.

٢ـفرض ما تريده من قرارات على كافة دول العالم من خلال سيطرتها على الأمم المتحدة وأدواتها.

٣ـنقض ما تريده من قرارات دولية يجمع العالم عليها إذا كانت هذه القرارات لا تصب في مصلحتها.

٤ـتوسيع نفوذها وبسط أيديلوجيتها وحضارتها ونشر أفكارها من خلال الأمم المتحدة.

٥ـكل ذلك وغيرة يدلنا دلالة واضحة على التحول الجذري لدور مجلس الأمم الأمن والأمم المتحدة عموماً من فاعل رئيسي إلى فاعل ثانوي.

٢-الجمعية العامة:

- تتألف من ممثلين عن كل دولة عضو في الأمم المتحدة سواء كانت كبيرة أو صغيرة وتعقد دورات عادية في سبتمبر من كل عام كما أنها تعقد دورات استثنائية إذا دعت الحاجة لذلك بناء على طلب من مجلس الأمن أو غالبية الأعضاء ومن صلاحيتها:

-إجراء المناقشات وتقديم التوصيات حول الأمور الداخلة في ميثاق الأمم المتحدة.

-دراسة التقارير السنوية من مختلف أجهزة وكالات الأمم المتحدة. -قبول أعضاء جدد.

-انتخاب أعضاء غير دائمين لمجلس الأمن. -انتخاب أعضاء الوكالات.

-تعديل ميثاق الأمم المتحدة.

٣-المجلس الاقتصادي والاجتماعي:

-تم تكوينه في البداية من ١١ عضو ولكنه الآن يتكون من ٢٧ عضوا وينتخب العضو لمدة ثلاث سنوات ومن أهم صلاحياته:

-تقديم الدراسات حول المسائل الدولية المتعلقة بالاقتصاد والاجتماع والثقافة والتعليم والصحة في العالم.

-تقديم التوصيات حول ضرورة احترام حقوق الإنسان. -تنسيق نشاطات الوكالات المختلفة.

-اقتراح عقد المؤتمرات الدولية لبحث الأمور ضمن اختصاصاته. -تزويد مجلس الأمن بأي تقرير يطلب منه.

وأهم الوكالات التي يتألف منها المجلس:

* **منظمة اليونسكو**: مركزها باريس: هدفها نشر التفاهم بين الشعوب ومكافحة الأمية.
* **منظمة الأغذية والزراعة الدولية (الفاو)**: هدفها إنقاذ البشرية من المجاعة ومقرها روما.
* **البنك الدولي**: يهدف إلى تقديم القروض لرفع مستوى الدول اقتصادياً ومقرة واشنطن.
* **منظمة العمل الدولية**: حماية حقوق العمال وتأمينهم مقرها جنيف.
* **منظمة الصحة العالمية**: هدفها رفع المستوى الصحي والغذائي.
* **اتحاد البريد الدولي**: هدفه تيسير سبل المراسلات في العالم مقره سويسرا.
* **الهيئة العام للأرصاد الجوية**: هدفها رفع كفاءة مراقبة الأحوال الجوية مقرها جنيف.

منظمة اللاجئين: هدفها مساعدة اللاجئين في العودة إلى أوطانهم ورعاية شؤونهم.

٤ـ الأمانة العامة:

تتألف من الأمين العام و هيئة من الموظفين لمساعدته في أعماله

ومن واجبات الأمين العام:

- تعيين موظفي الأمانة طبقا للأمانة والنزاهة والتوزيع الجغرافي.
- تقديم تقرير سنوي للجمعية العامة.
- تنبيه مجلس الأمن إلى كل مسألة تتعلق بالأمن والسلم الدوليين.
- الامتناع عن أي عمل قد يسئ إلى مركزه.

٥-محكمة العدل الدولية:

مقرها هولندا وتتألف من ١٥ قاضيا من مختلف أقطار العالم وينتخبون عن طريق مجلس الأمن والجمعية العامة مدة القاضي (٩) سنوات ومن واجباتها:

أ-تفسير الاتفاقيات الدولية. ب-تفسير أي مسألة تتعلق بالقانون الدولي.

ج-إبداء الرأي القانوني في جميع المسائل التشريعية وأحكامها غير قابلة للاستئناف.

٦-مجلس الوصاية:

-مهمة هذا المجلس الإشراف على الأقاليم الغير متمتعة بالحكم الذاتي وصدر قرار من الأمم المتحدة بوضعها تحت الوصاية.

القضايا الرئيسية التي لم تستطع الأمم المتحدة حلها:

-يتبين من كل ما تقدم كيف نشأت الأمم المتحدة وكيف صيغ ميثاقها ليعطيها القوة والشرعية لتتحكم بمجريات الأحداث الدولية وتحديد مسار العلاقات الدولية.

-ولكن سنرى بعض القضايا وهي أمثلة وليست على سبيل الحصر لتدل دلالة واضحة على التغير الكبير الذي طرأ على أدوار الأمم المتحدة وحولها من فاعل رئيسي إلى فاعل ثانوي وهامشي في العلاقات الدولية:

أ-قضية فلسطين: ليس أدل من هذا المثل على أن العالم متحكمة به إدارة القوة بدل إرادة المنطق حيث أن قرارات مجلس الأمن التي تشجب وتدين وتمنع إسرائيل من الغطرسة والتمرد نراها لا قيمة لها ولا وزن لها بمقابل معيار القوة الذي همش مجلس الأمن والأمم المتحدة برمتها ومن أبرز قراراتها القرار رقم ٢٤٢ القاضي بانسحاب إسرائيل من الأراضي التي احتلتها عام ١٩٦٧ ولكننا نشاهد قيمة هذا القرار وهل تم تنفيذه أم لا كل ذلك يدل أن قوة الولايات المتحدة هي التي تدير وترسم سياسة العالم.

ب- حرب العراق الثانية: لقد شنتها الولايات المتحدة رغم المعارضة الدولية لها ورغم موقف الأمم المتحدة المعارض للحرب والداعي للأمن والسلم العالميين ولكنها ضربت عرض الحائط بالأمم المتحدة وقراراتها وحشدت أساطيلها وجنودها وشنت حرباً لا مبرر لها وفرضت الحصار ودمرت معالم حضارة دامت مئات السنين وساهمت بتجويع الملايين وقطع الإمدادات الغذائية والدوائية عنهم لمدة ١٣ عاما فأين الأمم المتحدة وأين دورها الفاعل في توفير الدواء والغذاء والتعليم وإنعاش الأوضاع الاقتصادية من خلال أجهزتها السابقة الذكر ولكن هيهات هيهات.

ج-قضية الإرهاب الدولي: بعد إحداث ١١ أيلول عام ٢٠٠١ أنهت الولايات المتحدة على ما تبقى من هيئة للأمم المتحدة من نفوس شعوب العالم حيث بدأت حربها الأيديلوجية والحضارية ضد ما يسمى بالإرهاب ملقية اللوم على الحضارة والثقافة الإسلامية والدين الإسلامي المتعصب –في نظرها– في زرع قيم الإرهاب في نفوس إتباعه فقد قسمت العالم إلى قسمين: معها وضدها فمن كان معها فهو ضد الإرهاب والعكس صحيح وشنت حربها في أفغانستان مجهزة على ما تبقى من أشلاء هذا البلد الممزق الذي كان المخزن الذي زرعت فيه الولايات المتحدة أوكار المنظمات المحاربة للاتحاد السوفياتي السابق كل ذلك يجري بعيدا عن ساحة الأمم المتحدة فلم يكن لها أي دور في تغيير النظام الحاكم أو مجريات الأحداث في هذه القضية مما همش دورها بل ألغاه نهائيا.

د-حرب العراق الثالثة: عارض المجتمع الدولي شن الحرب ضد النظام العراقي حفاظاً على الأمن والسلم الدوليين وحفاظاً على هذا الشعب المحاصر المدمر إلا أن الولايات المتحدة ضربت عرض الحائط بهذا الكلام ولم تسمع لصوت المجتمع الدولي المعارض لشن الحرب فشنت حربها وحققت رغبتها من أجل تحقيق مصالحها الخاصة وليس من أجل رفاهية الشعوب وحريتها كما تدعي.